

تاج العروس من جواهر القاموس

والشَّهَيْدُ في أَسْمَاءِ □□ تعالى : الأَمِينُ في شَهَادَةِ ونَصِّ التَّكْمِلَةِ : في شَهَادَتِهِ .
 قاله أَبُو إِسْحَاقَ وَقَالَ أَيْضاً : وَقِيلَ : الشَّهَيْدُ في أَسْمَائِهِ تعالى : الذي لا
 يَغْيبُ عن عِلْمِهِ شَيْئٌ والشَّهَيْدُ : الحَاضِرُ . وَفَعِيلٌ من أَبْنِيَةِ المَبَالِغَةِ
 في فاعل فإذا اعتدب العِلْمُ مُطْلَقاً فهو العَلِيمُ وإذا أُضِيفَ إلى الأُمُورِ
 الباطِنَةِ فهو الخَبِيرُ وإذا أُضِيفَ إلى الأُمُورِ الظَّاهِرَةِ فهو الشَّهَيْدُ . وقد
 يُعْتَبَرُ مع هذا أن يَشْهَدَ على الخَلْقِ يومَ القِيَامَةِ . والشَّهَيْدُ في الشَّرْعِ
 : القَتِيلُ في سَبِيلِ □□ واختُلِفَ في سببِ تَسْمِيَةِ فقيل : لِأَنَّ مَلَائِكَةَ الرَّحْمَةِ
 تَشْهَدُهُ أَي تَحْضُرُ غُسْلَهُ أو نَقْلَ رُوحِهِ إلى الجَنَّةِ أو لِأَنَّ □□
 ومَلَائِكَتَهُ شُهُودٌ له بالجَنَّةِ كما قال ابن الأَبَرِيِّ . أو لِأَنَّهُ مِمَّنْ
 يُسْتَشْهَدُ يومَ القِيَامَةِ مع النبي A على الأُمَّمِ الخَالِيَةِ التي كَذَّبَتْ أنبياءَها
 في الدُّنْيَا . قال □□ D : " لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ على النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ
 عَلَيْكُمْ شَهِيداً " وقال أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ : جاءَ في التفسيرِ أَنَّ أُمَّمَ
 الأنبياءِ تُكذَّبُ في الآخِرَةِ من أُرْسِلَ إليهم فيجحدون أنبياءَهُمَ هذا فيمن
 جحدَ في الدُّنْيَا منهم أَمَرَ الرَّسُولَ فَتَشْهَدُ أُمَّةٌ مُحَمَّدٍ A بصِدْقِ الأنبياءِ
 وتَشْهَدُ عليهم بتكذيبهم ويشْهَدُ النبي A لهذه الأُمَّةِ بصِدْقِهِم . قال أَبُو
 منصور : والشَّهَادَةُ تكونُ للأفضلِ فالأفضلِ من الأُمَّةِ فأفضلُهم من قُتِلَ في سبيلِ
 □□ مُيَسَّرُوا عن الخَلْقِ بالأفضلِ وبِئْسَ □□ أَزَّهَمُ " أحياءٌ عندَ ربِّهم
 يُرْزَقُونَ فَرَحِينَ بما آتاهُم □□ من فَضْلِهِ " ثم يَتَلَوُّوهُمَ في الفضْلِ من عدَّةِ
 النَّبِيِّ A شَهِيداً فإنه قال : " المَيدُطُونُ شَهِيدٌ والمَطْعُونُ شَهِيدٌ " قال :
 ومنهم أَن تَموتَ المَرءُةُ بِرَجْمٍ . وقال ابن الأثير : الشَّهَيْدُ في الأصلِ : من
 قُتِلَ مُجَاهِداً في سبيلِ □□ ثم اتَّسَعَ فيه فأُطلقَ على من سَمَّاهُ النَّبِيُّ A من
 المَيدُطُونِ والغَرِقِ والحَرِقِ وصاحبِ الهَدْمِ وذاتِ الجَنَبِ وغيرهم . أو
 لِسُقُوطِهِ على الشَّهَادَةِ أَي الأرضِ نقله الصَّاعِقِيُّ لأنه حَيٌّ لم يَمُتْ كَأَنَّ
 عندَ رَبِّهِ شَهِيدٌ أَي حَاضِرٌ كذا جاءَ عن النَّضْرِ بنِ شُمَيْلٍ . ونقله عنه أَبُو
 داوود . قال أَبُو منصور : أُرَاهُ تَأْوِيلُ قولِ □□ عَزَّ وَجَلَّ : " ولا تَحْسِبَنَّ
 الذينَ قُتِلُوا في سَبِيلِ □□ أَمْواتاً بَلْ أحياءٌ عندَ رَبِّهِم " كَأَنَّ
 أرواحَهُم أُحْضِرَت دَارَ السَّلامِ أحياءٌ وأرواحُ غيرِهِم أُخْرِجَت إلى البَعْثِ . قال

: وهذا قولُ حَسَنٍ . أَوْ لِأَنَّ زَنَّهُ يَشْهَدُ مَلَكَوْتًا . وَمُلَاكَةً الْمَلَكَوْتِ :
عَالَمُ الْغَيْبِ الْمُخْتَصُّ بِأَرْوَاحِ النَّفُوسِ . وَالْمُلَاكُ : عَالَمُ الشَّهَادَةِ مِنْ
الْحَسَوَاتِ الطَّبِيعِيَّةِ . كَذَا فِي تَعْرِيفَاتِ الْمَنَاوِي .

فهذه سِتَّةٌ أَوْ جُوهٌ فِي سَبَبِ تَسْمِيَةِ الشَّهِيدِ . وَقِيلَ : لِإِقَامِهِ بِشَهَادَةِ
الْحَقِّ فِي أَمْرٍ . حَتَّى قُتِلَ . وَقِيلَ : لِأَنَّ زَنَّهُ يَشْهَدُ مَا أَعَدَّ لَهُ مِنْ
الْكَرَامَةِ بِالْقَتْلِ . أَوْ لِأَنَّ زَنَّهُ شَهِدَ الْمَغَارِيَّ أَوْ لِأَنَّ زَنَّهُ شَهِدَ لَهُ بِالْإِيمَانِ
وَأَخْتِمَةَ الْخَيْرِ بِظَاهِرِ حَالِهِ أَوْ لِأَنَّ عَلَيْهِ شَاهِدًا يَشْهَدُ بِشَهَادَتِهِ وَهُوَ دَمُهُ

وهذه خَمْسَةٌ أَوْ جُوهٌ أُخْرَى فَصَارَ الْمَجْمُوعُ مِنْهَا أَحَدَ عَشَرَ وَجُوهًا . وَمَا عَدَا ذَلِكَ
فَمَرْجُوعٌ إِلَى أَحَدٍ هَؤُلَاءِ عِنْدَ الْمُتَأَمِّلِ الصَّادِقِ . قَالَ شَيْخُنَا : وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي
اشْتِقَاقِهِ هَلْ هُوَ مِنَ الشَّهَادَةِ أَوْ مِنَ الْمُشَاهَدَةِ أَوْ الشُّهُودِ أَوْ هُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى
مَفْعُولٍ أَوْ بِمَعْنَى فَاعِلٍ . وَذَكَرُوا لِكُلِّ أَوْجُوهًا . ذَكَرَ أَكْثَرَ ذَلِكَ مُجَرِّدًا مُهْذَبًا
الشَّيْخُ أَبُو الْقَاسِمِ السُّهَيْلِيُّ فِي الرُّوضِ الْأَنْفِ بِمَا لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ